

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى مشترك رقم ٣١٦ لسنة ٢٠١١

بشأن سعر توريد قصب السكر لموسم عصير ٢٠١١

وزراء =

التضامن والعدالة الاجتماعية

التجارة والصناعة (القائم بأعمال وزارة الاستثمار)

المالية

الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥

بشأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى ما تم عرضه من شركة السكر والصناعات التكاملية المصرية والشركة القابضة

للصناعات الغذائية ومجلس المحاصيل السكرية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يتم توريد محصول قصب السكر للعام الحالى ٢٠١١ لمصانع شركة السكر

والصناعات التكاملية المصرية اعتباراً من ٢٥/١٢/٢٠١٠

(المادة الثانية)

تحدد أسعار توريد قصب السكر بواقع ٢٨٠ جنيهاً للطن وذلك لموسم التوريد

الحالى ٢٠١١

(المادة الثالثة)

يتم تخصيص مبلغ جنيه واحد عن كل طن قصب مورد لصالح مجلس المحاصيل السكرية وكذلك مبلغ عشرين قرشاً عن كل طن لصالح الجمعية التعاونية الزراعية العامة لمنتجى قصب السكر ، على أن تقوم شركة السكر والصناعات التكاملية المصرية بتسديد المبالغ المحصلة لكل جهة .

(المادة الرابعة)

تقوم شركة السكر والصناعات التكاملية المصرية باستلام كامل كميات القصب من الموردين حتى نهاية موسم التوريد .

(المادة الخامسة)

تقوم اللجان الإشرافية بالمصانع بمتابعة أعمال وزن واستلام القصب وبعد خصم الشوائب .

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، ويُلقى ما يخالف ذلك من قرارات .

صدر فى ٢٠١١/٣/١

وزير التجارة والصناعة

د. سمير الصياد

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

د. أيمن فريد أبو حديد

وزير المالية

د. سمير رضوان

وزير التضامن والعدالة الاجتماعية

د. جودة عبد الخالق